﴿ والثالثة عشر منها ﴾

الاصول المنطقية

﴿ للسيد الشريف الجرجاني قدس سره ﴾

عربها الى الفارسية ولده رحمه الله

واضاف اليها قواعد من

علم المناظرة

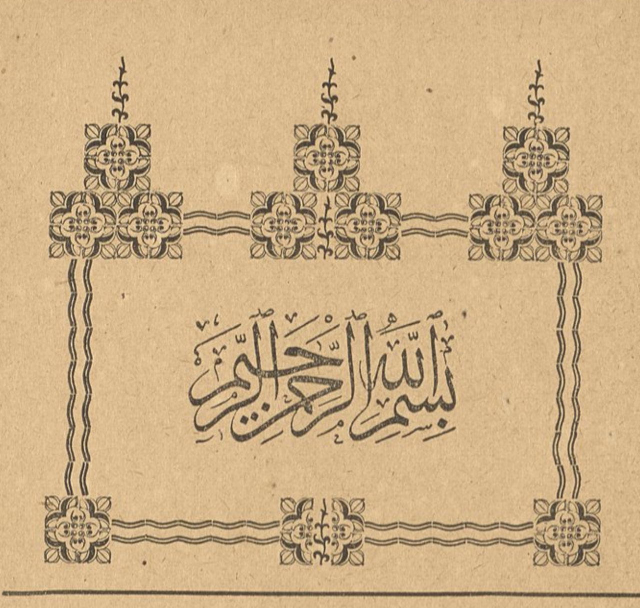
طبعت على نفقة حضرة الاستاذ الفاضل ذى الهمة

العلية في نشر الكتب العالية الاسلامية

﴿ الشيخ محيي الدين صبرى الكردي ﴾

الكانمشكاني

وذلك بمطبعة ﴿ كردستان العلميه ﴾



أحق منطق نطق به اللسان * أوسبق اليه العقول والاذهان حمد من وجب وجوده * وعم افضاله وجوده * امتنع تصور ذاته * وان أمكن التصديق بصفاته * ثم الصلاة والسلام على سيد ولد آدم * ومن زين بجماله العالم * وعلى الأئمة من آله المهتدين بانواره * السالكين لاطواره ﴿أما بعد﴾ فيقول العبد الفقير الى الله الغنى * محمد بن شريف الحسينى * أصلح الله حاله * ونور بحقيقة معرفته باله * قد عمل لاجلى فيما

سلف والدي وشيخي الشريف قدس سره رسالة في الاصول المنطقية هي لعمري لب فهمهم واصطلاحهم * ومهجة مذاهبهم وأقوالهم * الا انها اتفقت فارسية * واني لما رأيت طباع الطلبة قد أنست بفهم المعاني من تحت الالفاظ العربية * اذ حينئذ يفترق اللفظ عن المعنى بالتفرقة الجلية * حاولت تعريبها بما يهدي السرور * وتنشرح له الصدور * مضيفا اليها فوائد مما يعول عليها * وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه أنيب ورتبتها على مقدمة ومقصدين وخاتمة *

﴿ المقدمة ﴾

﴿ اعلم ﴾ أن الصورة الحاصلة المسماة بالعلم في القوة العاقلة المسماة بالذهن ان كانت خالية عن الحكم تسمى تصورا * كما اذا تلفظت بالانسان فارتسم معناه في ذهنك * وان كانت مع الحكم تسمى تصديقا * والحكم اسناد أمر الى آخر ايقاعا ويسمى ايجاباً كقولنا الانسان كاتب * أو انتزاعا ويسمى سلبا كقولنا الانسان ليس بكاتب * وكل من التصور والتصديق ان حصل من غير افتقار الى الفكر يسمى بديهياً وضروريا

كتصور الحرارة والتصديق بأن النار حارة *وان حصل مع الافتقار اليه يسمى كسبياً ونظريا كتصور الروح والتصديق بأن العالم حادث * والفكر هو ترتيب المعلومات على وجه يؤدي الى العلم بمجهول * فان كان تصورا فتلك المعلومات المرتبة تسمي قولا شارحا ومعرفا * وان كان تصديقا فتلك المعلومات تسمى حجة ودليلا ﴿ مثال الاول ﴾ كما اذا علمت معنى الحيوان ومعنى الناطق علما بهما متفرقين فجمعتهما ثم رتبتهما بأن قدمت الاعم على الاخص فقلت الحيوان الناطق حصل من ذلك مالم يكن حاصلا وهو تصور الانسان ﴿ ومثال الثاني ﴾ كما اذا علمت أن العالم متغير وكل متغير حادث على ماوصفنا فى المعرف فجمعتهما ورتبتهما حصل منه العلم بأن العالم حادث

﴿ المقصد الاول في مباحث المعرف ﴾

كل متصور من حيث انه متصور ان امتنع عن الشركة بين كثيرين فهو جزئي حقيقى كذات زيد * وان لم يمتنع فهو كلي كمفهوم الانسان * وتلك الكثرة المشتركة تسمى افرادا وجزئيات حقيقية له كزيد وعمرو *

ثم الكلي اذا قيس الى افراده فاما ان يكون تمام حقيقتها كالانسان فيسمى نوعا * أو جزء حقيقتها وحينئذ ان كان تمام المشترك بينها وبين ماهية أخرى كالحيوان فانه تمام المشترك بين الانسان وسائر الحيوانات يسمى جنسا * وان لم يكن تمام المشترك يسمى فصلا سواء لم يكن مشتركا أصلا كالناطق أو كان مشتركا ولم يكن تمام المشترك كالحساس * أو خارجا عن حقيقتها فان اختص بماهية ولا يوجد في غيرها يسمي خاصة كالضاحك بالنسبة الى الانسان * وان لم يختص يسمي عرضا عاما كالماشي * والجنس ان كان تمام المشترك بين حقيقة أفراده وجميع مشاركاتها فيه يسمي قريبا مثل الحيوان وان كان تمام المشترك بينها وبين بعض مشاركاتها يسمى بعيدا ومراتب البعد مختلفة * والضابطة في معرفته أن ينظر الى النوع المشارك لها الباقى عن الجنس فان كان بعيدا واحدا فبعيد بمرتبة واحدة * والجواب حينئذ اثنان ﴿ أحدهما ﴾ هو هذا الجنس ﴿ وثانيهما ﴾ الجنس الذي هو تمام المشترك بالنسبة الى النوع الثاني *

﴿ خاتمة ﴾

المعرف أربعة أقسام ﴿ حد تام ﴾ وهو ما يتركب من الجنس والفصل القريبين لاشتماله على تمام الاجزاء كالحيوان الناطق ﴿ وحد ناقص ﴾ وهو ما يتركب من الجنس البعيد والفصل القريب كالجسم الناطق للانسان ﴿ ورسم تام ﴾ وهو ما يتركب من الجنس القريب والخاصة اللازمة له كالحيوان الضاحك للانسان ورسم ناقص وهو ما يتركب من الجنس البعيد والخاصة نحو الجسم الضاحك للانسان * وكذلك المركب من العرض العام والخاصة رسم ناقص كالموجود الضاحك للانسان *

﴿ واعلم ﴾ ان اطلاق الجنس والفصل في الغالب الكثير انما يكون في الحقائق الموجودة كالانسان والفرس * وقد يطلقان في المفهومات الاعتبارية أيضا كاصطلاحات النحاة مثلا يقال جنس الكلمة وفصلها وان كان الاحسن أن يقال بمنزلة جنسها وفصلها * وان الحد يرادف المعرف عند علماء العربية ويتناول الاقسام الاربعة *

قال الامام سراج الدين السكاكي رحمه الله تعالى في التكملة

الحد عندنا دون جماعة من ذوى التحصيل عبارة عن تعريف الشيء باجزائه وبلوازمه او بما يركب منهما تعريفا جامعا مانعا * ونعني بالجمع كونه متنا ولا لجميع افراده ان كانت له افراد * والمنع كونه آبيا عن دخول غيره فيه * وكثيرا مايغير العبارة فيقول الحد وصف الشيء وصفا مساويا * ونعني بالمساواة ان ليس فيه زيادة تخرج فردا من افراد الموصوف ولا نقصان يدخل فيه غيره * فشأن الوصف هذا تكثير الموصوف بقلته وتقليله (١) بكثرته ولذلك يلزمه الطرد والعكس الطرد علامة عدم النقصان * والعكس علامة عدم الزيادة * والعبرة فيهما بالمعني دون اللفظ *

﴿المقصد الثاني فى مباحث الدليل﴾

التصديق يسمى تجوزا بالقضية والخبر * والقضية ثلاثة اقسام حملية وهو مايتركب من مفردين مثل الانسان كاتب * وتسمى موجبة * والانسان ليس بكاتب وتسمى سالبة * والمحكوم عليه فى القضية يسمى موضوعا * والمحكوم به

(١) كاسقاط الناطق في تعريف الانسان حتى يقال الانسان حيوان ماش

محمولا * وشرطية متصلة وهي مايتركب من قضيتين حكم باتصالهما او سلبه نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس كلما كانت الشمس طالعة فالليل موجود * فالاولى متصلة موجبة والاخرى سالبة * وشرطية منفصلة وهو مايتركب من قضيتين حكم بانفصالهما او سلبه * وهي ثلاثة اقسام * حقيقية حكم فيها بالتنافي بينهما صدقا وكذبا اوسلبه مثل العدد اما زوج واما فرد وليس العدد اما زوجا اومنقسما الى متساويين * ومانعة الجمع حكم فيها بتنافيها في الصدق فقط او بسلبه نحو هذا الشيء اما شجر او حجر وليس هذا الشيء اما حجرا او اما جسما * ومانعة الخلو فقط حكم فيها بتنافيها في الكذب فقط او بسلبه نحو هذا الشيء امالاشجر اولا حجر وليس هذا الشيء اما شجرا او حجرا *

ثم الدليل اما ان يتركب من الحمليات الصرفة يسمى قياسا اقترانيا * وينعقدفيه اربعة اشكال * بيان ذلك ان نسبة المحمول الى الموضوع اذا كانت مجهولة في القضية الحملية افتقر الى وسط يعلم نسبته الى كل واحد من طرفي القضيةالمطلوبةحتى

يتحصل من هاتين النسبتين المعلومتين نسبة المحمول الى الموضوع في المطلوب * مثلا اذا جهلنا نسبة الجيم الذي هو محمول المطلوب الى الباء الذي هو موضوعه وسطنا الالف فهذه ثلاثة اشياء ﴿الاول﴾ موضوع المطلوب يسمى اصغر * ﴿والثانى﴾ محمول المطلوب يسمى اكبر ﴿الثالث﴾ الامر المتوسط ويسمى وسط * فالاوسط ان كان محمولا للاصغر وموضوعا للاكبر وهو النظم الطبيعى الذي انتاجه بالذات يسمى شكلا اولا ومعيارا * مثل كل ﴿ب ا﴾ وكل ﴿ا ج﴾ فكل ﴿ب ج﴾ وان كان على عكس ذلك فهو الشكل الرابع وهو بعيد عن الطبع جدا * وان كان محمولا لهما فهو الشكل الثانى نحو كل ﴿ب ا﴾ ولا شيء من ﴿ج ا﴾ فلا شيء من ﴿ب ج﴾ وان كان موضوعا فهو الشكل الثالث نحو كل ﴿ا ب﴾ وكل ﴿ا ج﴾ فبعض ﴿ب ج﴾ وان تركب من متصلة او منفصلة وحملية يسمى قياسا استثنائيا * مثال المتصلة كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فليس بانسان * ومثال المنفصلة هذا العدد اما زوج واما فرد لكنه زوج فليس

بفرد لكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بزوج فهو فرد لكنه ليس بفرد فهو زوج *

﴿ الخاتمة في قواعد من علم النظر ﴾

﴿ وهي مواد لا يشذ عنها شيء من المناظرات الجزئية الجارية بين المناظرين ﴾

﴿فاعلم﴾ ان كلام المناظرين اما ان يقع في التعريفات او في المسائل فان وقع في التعريفات فللسائل طلب الشرائط وايراد النقض بوجود احدها دون الاخر * ولا يرد عليها المنع لان المنع طلب الدليل * والدليل على التصديق الا ان يدعى الخصم حكما ما صريحا كان يقول هذا مفهومه لغة او عرفا او اصطلاحا او ضمنا فله حينئذ ان يمنع وللمعلل ﴿ اي المجيب ﴾ ان يجيب * والجواب عن التعريف الاسمي اعني تعريف المفهومات الاعتبارية سهل لان حاصله يرجع الى الاصطلاح وان مرادي بهذا اللفظ هذا المعنى * فان كان الكلام في مصطلحات قوم يعرفهم فللسائل طلب النقل * وعن التعريف الحقيقي اعني تعريف الماهيات الموجودة في الخارج صعب اذ لا مدخل فيه

للاصطلاح بل يجب فيه العلم بالذاتيات والعوارض والتفرقة
بينهما بان يفرق بين الجنس والعرض العام والفصل والخاصة
وهذا متعسر جدا بل متعذر * وان وقع في المسائل فما
دام المعلل في تحرير البحث وتقرير المذاهب فلا ينتهض عليه
منع بل غايته تصحيح النقل * فاذا شرع في اقامة الدليل فالخصم
ان منع مقدمة معينة من مقدماته او كليهما على اليقين فذلك
يسمى منعا ومناقضة ونقضا تفصيليا فلا يحتاج فيه الى شاهد
وان ذكر شيئا مما يتقوى به المنع يسمى مستندا * فان تبرع
بذكره لم يجز الاعتراض عليه الا اذا ادعى مساواته المنع لان
السند ملزوم ثبوت المنع وانتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء
اللازم * وعلى تقدير المساواة يصير لازما فيمكن نفيه *
واكثر مايذكر السند يذكر مساويا * فلهذا شاع الكلام عليه
وان منع مقدمة غير معينة بان يقول ليس دليلك بجميع مقدماته
صحيحا بمعنى ان فيها خللا فذلك يسمى نقضا اجماليا ولا يسمع
الا ان يذكر الشاهد على الخلل * وان لم يمنع شيئا من المقدمات
اصلا لا تفصيلا ولا اجمالا بل قابل بدليل دال علي نقيض

مدعاه فذلك معارضة وحينئذ يصير السائل معللا وبالعكس

﴿ تنبيه ﴾

ومن الواجب على المعلل ان لا يستعجل بالجواب بل يطلب منه توجيه المنع وتحقيقه اذ ربما لا يتمكن المانع من توجيهه* أو يظهر فساده بان لا يكون مضرا مثلا * اويتذكر جوابه او تفصيله اذ ربما لا يقدر عليه ويكون غلطا او يضره في مواضع اخر* ومن الواجب على المناظرين ان يتكلما في كل علم بما هو حده ووظيفته فلا يتكلما في اليقين بوظائف الظني وبالعكس* واذا انتهى التفسير الى الفاظ جلية فليس للسائل المطاوعة في طلب توضيحها من المعرف والمعلل *

﴿ تمت بحمد الله وعونه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين وسلم تسليما كثيرا الي يوم الدين ﴾

﴿ تمت الرسالة الثالثة عشر وتليها الرسالة الرابعة عشر ﴾

﴿ وهى في الوحدة الوجودية ﴾